



شركة الظفرة للتأمين ش.م.ع.

شركة وطنية رأسمالها مائة مليون درهم، مؤسسة بموجب أحكام القانون رقم ٨ لسنة ١٩٧٩ وخاضعة لأحكام القانون الاتحادي للشركات التجارية رقم ٨ لسنة ١٩٨٤ والقانون الاتحادي لشركات وكلاء التأمين رقم ٦ لسنة ٢٠٠٧

شركة الظفرة للتأمين ش.م.ع.

التقرير السنوي حول حوكمة الشركة

2013

فرع الشارقة	فرع بدع زايد	فرع العين	فرع دبي	أبوظبي (المركز الرئيسي)
تلفون : ٥٥٣٦٠٦ - ٠٦	تلفون : ٨٨٤٦٠٤٨ - ٠٢	تلفون : ٧٥١٢٠٠٠ - ٠٣	تلفون : ٢٩٧٤٩٩٩ - ٠٤	بناية الشركة - شارع زايد الثاني تلفون : ٦٧٢١٤٤٤ - ٠٢ (خط ٢٠)
فاكس : ٥٥٣٦٠٩٧ - ٠٦	فاكس : ٨٨٤٧١٢٣ - ٠٢	فاكس : ٧٦٤٤٧١٠ - ٠٣	فاكس : ٢٩٧٤١١١ - ٠٤	فاكس : ٦٧٢٩٨٣٣ - ٠٢
ص.ب : ٢٨٨٩٢	ص.ب : ٥٠٠٩٤	ص.ب : ١٥١٥٩	ص.ب : ١٤٠٠٦	ص.ب : ٣١٩
الامارات العربية المتحدة	الامارات العربية المتحدة	الامارات العربية المتحدة	الامارات العربية المتحدة	الامارات العربية المتحدة

Website : <http://www.aldhafrainsurance.ae> E-mail: aldhafra@emirates.net.ae

TOLL FREE : 800 - TAMEEN (800 - 826336)



المحتويات

2 ممارسات الحوكمة الخاصة بالشركة :
2 مجلس الإدارة :
2 • سياسة الشركة للإفصاح وتضارب المصالح:
3 • الإلتزام بالسياسة الموضوعة حول تضارب المصالح خلال العام الماضي:
4 • تشكيل المجلس :
4 • سيرة ذاتية قصيرة لأعضاء المجلس :
5 • مسؤوليات المجلس :
7 • تعاملات أعضاء مجلس الإدارة في السوق :
7 • مكافآت أعضاء مجلس الإدارة :
8 اجتماعات مجلس الإدارة :
8 المسؤوليات المنوط بها للإدارة التنفيذية :
8 • الإدارة التنفيذية للشركة ويشمل :
9 المدققون الخارجيون :
9 لجان مجلس الإدارة :
9 • لجنة التدقيق :
9 الأدوار والمسؤوليات (البنود المرجعية) :
9 تشكيل لجنة التدقيق :
10 • لجنة الترشيحات والمكافآت:
10 الأدوار والمسؤوليات (البنود المرجعية) :
10 تشكيل لجنة الترشيحات والمكافآت:
11 الرقابة الداخلية :
12 التعاملات مع أصحاب المصالح :
12 البيانات حول عدم التزام الشركة :
12 سياسة مسؤولية الشركة الإجتماعية :
12 معلومات عامة :
13 الأحداث الجوهرية التي صادفت الشركة خلال عام 2013 :

ممارسات الحوكمة الخاصة بالشركة

بدأت شركة الظفرة للتأمين في عام 2010 بمراجعة هيكل الحوكمة و أسس وقواعد تنظيم شاملة في دليل حوكمة الشركة مع المبادئ المذكورة في القرار الوزاري رقم (518) لسنة 2009 بشأن ضوابط الحوكمة ومعايير الإنضباط المؤسسي والاطارات الصادرة عن هيئة الأوراق المالية والسلع.

تلتزم الشركة بأعلى مستويات حوكمة الشركات، وقد استنبطت قيمها من نظام يجمع بين الأخلاقيات ونزاهة الشركة والممارسات الرائدة والملتزمة بالحوكمة. تمثل الشفافية والعدالة وسياسة الإفصاح والمسؤولية مركز ثقل في عمل الشركة والإدارة ومجلس الإدارة (المشار إليه فيما يلي بـ "المجلس"). وفي الواقع، إن التزام الشركة بأفضل ممارسات حوكمة الشركات يسبق القوانين والتفويضات الصادرة عن هيئة الأوراق المالية والسلع.

يعكس هذا التقرير أنظمة حوكمة الشركة خلال سنة 2013 ، و يتم تقديمه إلى المساهمين مع التقرير السنوي للشركة لسنة 2013 ، كما سيتم نشره على موقع الشركة الإلكتروني، وكذلك الإفصاح عنه لهيئة الأوراق المالية والسلع و سوق أبوظبي للأوراق المالية.

مجلس الإدارة

سياسة الشركة للإفصاح وتضارب المصالح:

- تبنت الشركة سياسة الإفصاح والشفافية التزاما بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (3) لسنة 2000 و تعديلاته اللاحقة المؤرخة في 31 يوليو سنة 2012 .
- يجب على مجلس الإدارة والموظفين أن يكون لديهم المعرفة التامة والفهم الواضح لجميع القوانين واللوائح المطبقة عند ممارسة واجباتهم حتى يتمكنوا من الالتزام بها في مختلف الظروف. كما يجب لأي من الامتيازات التي قد يتم تقديمها إلى الموظفين وفرص حصولهم على منافع مالية وغير مالية، بالإضافة إلى ترتيبات التعويضات الاعتيادية التي تدفعها الشركة، أن تتوافق مع السياسة الموضوعة حول تضارب المصالح. ولذلك، يجب على الموظفين إنجاز مهامهم الوظيفية في ظل تطبيق مبادئ النزاهة والعدل وبما يتوافق مع المعايير المهنية.
- المكافآت والهدايا: لا يسمح للموظفين الحصول على أي مكافآت أو هدايا من أطراف أخرى خلاف ما تمنحه الشركة؛ وهذا من أجل الحيولة دون وجود أي تأثير على استقلالية وموضوعية الموظفين.
- يلزم على أعضاء مجلس الإدارة إخطار أمين سر الشركة على الفور في حال وجدت أي مصلحة شخصية جوهرية تتعلق بشؤون الشركة. وفي هذا السياق، تشير المصلحة الشخصية الجوهرية إلى معاملة مالية مع طرف ذي علاقة بالشركة تزيد قيمتها عن 5 مليون درهم أو 5% من رأس مال الشركة، أيهما أقل.
- لا يحق لأعضاء من مجلس الإدارة الحضور في اجتماع مجلس الإدارة الذي تتم فيه مناقشة أمر ما لهم فيه مصلحة شخصية جوهرية، ما لم يصوت الأعضاء الآخرين على خلاف ذلك.
- إذا كان لأحد الأطراف ذات العلاقة (كما هو معرف في القرار الوزاري رقم (518) لسنة (2009) مصلحة أو منفعة - سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة- ، في أي تعامل مع الشركة ، وكانت تلك المصلحة أو المنفعة تتعارض مع مصالح الشركة، تعين على ذلك الطرف ذي العلاقة الإفصاح بموجب كتاب يوجه لمجلس الإدارة عن طبيعة ومدى مصلحته أو منفعته وذلك خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام عمل تبدأ من اليوم الذي علم فيه الطرف ذو العلاقة بتعارض المصالح التي تستدعي الإفصاح.

- إذا كان هناك تضارباً في المصالح لدى أحد المساهمين الرئيسيين أو أحد أعضاء مجلس الإدارة فيما يتعلق بمسألة ما والتي من الممكن أن تؤثر على سعر أو حجم المتاجرة في الأوراق المالية للشركة، فمن ثم يجب على مجلس الإدارة عقد اجتماع وإصدار قرار حول هذه المسألة في حضور جميع أعضائه؛ باستثناء المساهم/ العضو المعني بمجلس الإدارة. وفي الحالات غير الاعتيادية، يكون من الممكن حل تلك المسائل من خلال لجنة خاصة يتم تشكيلها لذلك الغرض.
- يقوم كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة عند بدء فترة عمله بالإفصاح للشركة عن طبيعة الوظائف التي يشغلها في الشركات والمؤسسات العامة بالإضافة إلى الالتزامات الهامة الأخرى، وعليه أن يحدد الوقت المخصص لتلك الوظائف، وأي تغييرات قد تطرأ على ما ذكر أعلاه عند حدوثها.
- بالإضافة إلى ما سبق، يقوم كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة بالإفصاح سنوياً عن طبيعة الوظائف التي يشغلها فيما يخص الأوراق المالية للشركة أو الشركة الأم أو الشركة التابعة أو الشركة الزميلة.
- يقوم أعضاء مجلس الإدارة بمراقبة الالتزام بسياسة الإفصاح واتخاذ الإجراءات العلاجية حينما لزم الأمر.
- لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة والمدراء والموظفين لدى الشركة إجراء معاملات البيع والشراء في أسهم الشركة على أن يتم التوقف عن تنفيذ هذه المعاملات خمسة عشر يوم قبل انتهاء ربع أو نصف أو السنة المالية وحتى موعد تقديم التقارير المالية إلى السوق المالي. كما يحق لهم استئناف تنفيذ معاملاتهم بعد انقضاء هذه الفترة. وكما يقتضي القانون السائد، يلتزم الأشخاص المشار إليهم بالإفصاح مسبقاً للسوق عن أي تعامل في الأوراق المالية للشركة.
- تلتزم الشركات المدرجة بتزويد السوق المالي بالتقارير المرحلية (ربع السنوية) خلال شهر من انتهاء ربع السنة المالية. ويجب إعداد هذه التقارير حسب المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ومراجعتها بواسطة المدقق الخارجي واعتمادها من قبل الإدارة التنفيذية للشركة.

الالتزام بالسياسة الموضوعة حول تضارب المصالح خلال العام الماضي:

يقر مجلس الإدارة بأن كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة قد التزم بمتطلبات سياسة الإفصاح وفقاً للقوانين واللوائح الصادرة عن وزارة الاقتصاد وهيئة الأوراق المالية والسلع. ولا يوجد أي مؤشر يدل على عدم الالتزام من قبل أي عضو بمجلس الإدارة.

تشكيل مجلس الإدارة

تشكيل المجلس:

فيما يلي تشكيل مجلس الإدارة خلال عام 2013:

م	الاسم	التفاصيل (تنفيذي / مستقل)	عضويات اللجان
1.	معالي الشيخ محمد بن سلطان الظاهري	مستقل/غير تنفيذي	رئيس مجلس الإدارة
2.	يوسف بن محمد علي النويس	مستقل/غير تنفيذي	نائب رئيس مجلس الإدارة وعضو لجنة الاستثمار
3.	حمد بن عبدالله الشامسي	مستقل/غير تنفيذي	عضو - لجنة الاستثمار
4.	عبيد بن خليفة الجابر	غير تنفيذي	
5.	راشد بن محمد المزروعي	مستقل/غير تنفيذي	رئيس لجنة التدقيق
6.	سيف بن مبارك الريامي	مستقل/غير تنفيذي	عضو - لجنة الترشيحات والمكافآت
7.	سيف سعيد بن أحمد غباش	مستقل/غير تنفيذي	عضو - لجنة التدقيق و لجنة الترشيحات والمكافآت
8.	صالح بن راشد الظاهري	مستقل/غير تنفيذي	رئيس لجنة الترشيحات والمكافآت و لجنة الاستثمار
9.	صياح بن محمد موسى القبسي	مستقل/غير تنفيذي	عضو سابق - لجنة التدقيق (انتهت العضوية بتاريخ 2013/03/19)
10.	محمد سعيد عمران المزروعي	مستقل/غير تنفيذي	عضو - لجنة التدقيق

- **معالي الشيخ / محمد بن سلطان الظاهري** : رجل أعمال. يتزأس مجلس الإدارة منذ عام 1993 . يحمل شهادة بكالوريوس سياسة وإقتصاد و قانون من جامعة باكنغهام – انجلترا وماجستير في إدارة الأعمال من جامعة برونييل – انجلترا. يرأس حالياً مجموعة الظاهري، شغل عدة مراكز مهمة في الدولة من بينها نائب محافظ المصرف المركزي وعضو المجلس التنفيذي و رئيس دائرة التنظيم والإدارة.
- **سعادة / يوسف بن محمد علي النويس** : رجل أعمال . عضو مجلس إدارة منذ العام 2007 ونائب رئيس مجلس الإدارة منذ العام 2013. يحمل شهادة جامعية. يشغل منصب رئيس مجلس إدارة الإنماء العربية وعضو مجلس إدارة في كل من التقنية للصناعات المعدنية، دريك أند سكال والمدير العام لشركة المعبر للاستثمارات الدولية. شغل عدة مناصب في السابق و من بينها رئيس مجلس إدارة أبو ظبي القابضة، مدير عام شركة فرتيل و مدير مالي لشركة بترول أبو ظبي الوطنية (أدنوك).
- **سعادة / حمد بن عبدالله عبيد الشامسي** : رجل أعمال . عضو مجلس إدارة منذ العام 2007 يحمل بكالوريوس في إدارة الأعمال وماجستير في إدارة الأعمال والعلوم المالية والمصرفية. يشغل منصب رئيس مجلس إدارة الشركة العالمية القابضة لزراعة الأسماك وعضو مجلس إدارة في كل من دار التمويل ، أبو ظبي الوطنية للفنادق، واتصالات قطر كما يعمل رئيساً تنفيذياً لشركة أنترناشونال كابيتال تريدينغ.
- **سعادة / عبيد بن خليفة الجابر** : رجل أعمال . عضو مجلس إدارة منذ العام 1986 . يرأس شركة الجابر القابضة وكذلك نائب رئيس أبو ظبي الوطنية للمشاريع الصناعية. عمل رئيساً للجنة التحكيم بغرفة تجارة وصناعة أبو ظبي.

